

نظام الاتصال والإرشاد الإداري
سيكساد

دليل المواطن

فسيمة مخصصة للمكتب المركزي للعلاقات مع المواطن

تراجع : قرار وزير الخراج في
كما تم تبنيها بالقرار الخراج في
الترتيد الرسمي لجمهورية التونسية عدد تاريخ

المؤسسة : الديوان القومي للسياحة

مجال الخدمة : الصيد السياحي

موضوع الخدمة : الموافقة على رخصة صيد سياحية

شروط الانتفاع بالخدمة

- تضبط سنويا من طرف وزير الفلاحة إثر اجتماع المجلس الأعلى للصيد

الوقت المطلوبة

معظم تقديمه وكالة الأسفار (صنف أ) والنزل مرفوقا بقائمة المرافقين العارفين بشؤون الصيد

الأجال	الأطراف المتدخلة	مراحل الخدمة
- حوالي أسبوعين من يوم تقديم	- وزارة السياحة والترفيه	- تقديم مطلب
المطلب إلى إدارة السياحة إلى الحصول	والصناعات التقليدية	- دراسته
على الرخصة من إدارة الغابات.	- الديوان القومي التونسي للسياحة	- توجيهه إلى وزارة الفلاحة
	- وزارة الفلاحة	- الخواب

مكان ابداع الملف

الديوان القومي للسياحة

توجيه المطلب إلى الإدارة العامة للغابات بوزارة الفلاحة

مكان الحصول على الخدمة

الإدارة العامة للغابات بوزارة الفلاحة

اجل الحصول على الخدمة

- حوالي أسبوعين من يوم تقديم المطلب إلى إدارة السياحة إلى الحصول على الرخصة من إدارة الغابات بوزارة الفلاحة.

المراجع التشريعية و الترتيبية

- قرار وزير الفلاحة المتعلق بتنظيم الصيد.